

# المقطع الثاني عشر

قال الشيخ رحمه الله:

فَإِذَا عَرَفْتَ أَنَّ هَذَا الَّذِي يُسَمِّيهِ الْمُشْرِكُونَ فِي زَمَانِنَا (الاعتقاد): هُوَ الشِّرْكَ الَّذِي أَنْزَلَ فِيهِ الْقُرْآنَ، وَقَاتَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ النَّاسَ عَلَيْهِ، فَاعْلَمْ أَنَّ شِرْكَ الْأَوَّلِينَ أَخَفُّ مِنْ شِرْكَ أَهْلِ وَقْتِنَا بِأَمْرَيْنِ:

أَحَدُهُمَا: أَنَّ الْأَوَّلِينَ لَا يُشْرِكُونَ، وَلَا يَدْعُونَ الْمَلَائِكَةَ، أَوْ الْأَوْلِيَاءَ، أَوْ الْأَوْثَانَ مَعَ اللَّهِ إِلَّا فِي الرَّخَاءِ. وَأَمَّا فِي الشَّدَّةِ فَيُخْلِصُونَ الدِّينَ لِلَّهِ، كَمَا قَالَ تَعَالَى: ﴿فَإِذَا رَكِبُوا فِي الْفُلِكِ دَعَوْا اللَّهَ مُخْلِصِينَ لَهُ الدِّينَ فَلَمَّا نَجَّيْتَهُمْ إِلَى الْبَرِّ إِذَا هُمْ يُشْرِكُونَ﴾ [العنكبوت: ٦٥]، ﴿وَإِذَا مَسَّكُمُ الضُّرُّ فِي الْبَحْرِ ضَلَّ مَنْ تَدْعُونَ إِلَّا إِيَّاهُ﴾ [الإسراء: ٦٧]، وَقَالَ تَعَالَى: ﴿قُلْ أَرَأَيْتَكُمْ إِنْ أَتَاكُمْ عَذَابُ اللَّهِ أَوْ أَتَتْكُمْ السَّاعَةُ أَغَيْرَ اللَّهِ تَدْعُونَ﴾ إِلَى قَوْلِهِ: ﴿تُشْرِكُونَ﴾ [الأنعام: ٤٠]، وَقَالَ تَعَالَى: ﴿وَإِذَا مَسَّ الْإِنْسَانَ ضُرٌّ دَعَا رَبَّهُ مُنِيبًا إِلَيْهِ .... مِنْ قَبْلُ﴾ [الزمر: ٨] الْآيَةَ، وَقَالَ تَعَالَى: ﴿وَإِذَا غَشِيَهُمْ مَوْجٌ كَالظَّلِيلِ﴾ [لقمان: ٣٢] الْآيَةَ.

فَمَنْ فِيهِمْ هَذِهِ الْمَسْأَلَةُ الَّتِي وَضَّحَهَا اللَّهُ فِي كِتَابِهِ، وَهِيَ أَنَّ الْمُشْرِكِينَ الَّذِينَ قَاتَلَهُمْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَدْعُونَ اللَّهَ، وَيَدْعُونَ غَيْرَهُ فِي الرَّخَاءِ، وَأَمَّا فِي الشَّدَّةِ فَلَا يَدْعُونَ إِلَّا

اللَّهِ وَحْدَهُ، وَيَنْسُونَ سَادَاتِهِمْ، تَبَيَّنَ لَهُ الْفَرْقُ بَيْنَ شَرِكِ أَهْلِ زَمَانِنَا، وَشَرِكِ الْأَوَّلِينَ.  
وَلَكِنْ أَيْنَ مَنْ يَفْهَمُ قَلْبُهُ هَذِهِ الْمَسْأَلَةَ فَهَمَّا رَاسِحًا، وَاللَّهُ الْمُسْتَعَانُ.

والأمر الثاني: أَنَّ الْأَوَّلِينَ يَدْعُونَ مَعَ اللَّهِ أَنَا سَا مُقَرَّبِينَ عِنْدَ اللَّهِ: إِمَّا نَبِيًّا، وَإِمَّا  
وَلِيًّا، وَإِمَّا مَلَائِكَةً. أَوْ يَدْعُونَ أَحْجَارًا، وَأَشْجَارًا مُطِيعَةً لِلَّهِ - تَعَالَى -، كَيْسَتْ  
بِعَاصِيَةٍ. وَأَهْلُ زَمَانِنَا يَدْعُونَ مَعَ اللَّهِ أَنَا سَا مِنْ أَفْسَقِ النَّاسِ، وَالَّذِينَ يَدْعُوهُمْ  
هُمُ الَّذِينَ يَحْكُونَ عَنْهُمْ الْفُجُورَ مِنَ الزُّنَا، وَالسَّرِيقَةَ، وَتَرْكِ الصَّلَاةِ، وَغَيْرِ ذَلِكَ.  
وَالَّذِي يَعْتَقِدُ فِي الصَّالِحِ، وَالَّذِي لَا يَعِصِي - مِثْلِ الْحَشَبِ وَالْحَجَرِ - أَهْوَنُ مِمَّنْ  
يَعْتَقِدُ فِي مَنْ يُشَاهِدُ فِسْقَهُ وَفَسَادَهُ، وَيَشْهَدُ بِهِ.

### الشرح:

هذا المقطع لا يتضمن شبهة، وإنما فيه التنبيه على فائدة مهمة، وهي: الفرق  
بين شرك الأولين وشرك المتأخرين، وهذه هي القاعدة الرابعة ضمن رسالة  
الشيخ «القواعد الأربع».

وقوله في أول المقطع: «فَإِذَا عَرَفْتَ أَنَّ هَذَا الَّذِي يُسَمِّيهِ الْمُشْرِكُونَ فِي زَمَانِنَا  
(الاعتقاد)، هُوَ الشُّرْكُ الَّذِي أُنزِلَ فِيهِ الْقُرْآنُ وَقَاتَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ النَّاسَ عَلَيْهِ».

مراده: ما يقع منهم من الغلو في المعظمين والذل والتعظيم لهم، والتأله الذي  
يؤدِّي إلى صرف شيء من العبادات؛ كالدعاء والنحر وغيرهما؛ هذا الذي  
يسمونه (الاعتقاد) هو الشرك!.

ثم ذكر فرقين بين شرك الأولين الذين بعث فيهم النبي ﷺ، وشرك المتأخرين الذين عاصرهم:

الأول: أن الأولين كانوا يشركون في الرِّخاء، فإذا وقعوا في الشِّدَّة وحَدَّوا الله - تعالى -، وأما المتأخرون فإنهم يُشركون في الرِّخاء والشدَّة.

وذكر الشيخ أربعة شواهد من القرآن على ذلك، ويُزاد على ذلك موضع خامس صريح، وهو قوله تعالى: ﴿فَإِذَا رَكِبُوا فِي الْفُلْكِ دَعَوُا اللَّهَ مُخْلِصِينَ لَهُ الدِّينَ فَلَمَّا نَجَّيْنَاهُمْ إِلَى الْبَرِّ إِذَا هُمْ يُشْرِكُونَ﴾ [العنكبوت: ٦٥].

الثاني: أن الأولين يدعون مع الله أناساً مقربين عند الله إما أنبياء، وإما أولياء، وإما ملائكة، أو يدعون أشجاراً أو أحجاراً مُطِيعَةً لله طاعة كونية ليست عاصية.

وأما المتأخرون فإنهم يدعون مع الله أناساً يُذكر عنهم الفسق.

ومن ذلك أحمد البدوي: أصله من المغرب، وهو صوفي اتهم بالتشيع، وذكر أنه كان لا يشهد الصلوات الخمس<sup>(١)</sup>.

ومن ذلك ما كان يفعله بعض أهل نجد عند قبة أبي طالب، وكان حاكماً ظالماً، يغضب المال من الناس، فصاروا يأتون قبره ويستغيثون به.

(١) ينظر: «السيد البدوي بين الحقيقة والخرافة» تأليف د. أحمد صبحي منصور.

ومن ذلك: يوسف، وشمسان، وتاج، وسيأتي الحديث عنهم في المقطع اللاحق.

### ويزاد على ما ذكره الشيخ من الفروق:

١ - اعتقاد صفات الربوبية في شرك المتأخرين؛ كاعتقاد التدبير والتأثير، وعلم الغيب المطلق في المخلوق، أما الأوائل فكان غالب شركهم في الألوهية مع اعتقاد الربوبية لله - تعالى -.

٢ - أن الأوّلين كانوا مُقرِّين بشركهم في الألوهية، كما قالوا: ﴿أَجْعَلُ الْأَلَهَةَ إِلَهًا وَحِدًا﴾ [ص: ٥]، وقالوا في التلبية: «لَبَّيْكَ اللَّهُمَّ لَبَّيْكَ، لَبَّيْكَ لَا شَرِيكَ لَكَ، إِلَّا شَرِيكُ هُوَ لَكَ تَمَلِّكُهُ وَمَا مَلَكَ»<sup>(١)</sup>.

وأما المتأخرون فكانوا يتمحلون ويسمونه استشفاعا، وتوسُّطا، ومحبة، وتعظيما للأولياء.



(١) ينظر: «مسند البزار» (٧١٨٨).

## المقطع الثالث عشر

قال الشيخ رحمه الله:

إِذَا تَحَقَّقْتَ أَنَّ الَّذِينَ قَاتَلَهُمْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَصَحُّ عُقُولًا وَأَخْفُ شِرْكًَا مِنْ هَؤُلَاءِ: فَاعْلَمْ أَنَّ هَؤُلَاءِ شُبُهَةٌ يُورِدُونَهَا عَلَيَّ مَا ذَكَرْنَا، وَهِيَ مِنْ أَعْظَمِ شُبُهِهِمْ، فَأَصْغِ سَمْعَكَ لِجَوَابِهَا:

وَهِيَ أَنَّهُمْ يَقُولُونَ: إِنَّ الَّذِينَ نَزَلَ فِيهِمُ الْقُرْآنُ لَا يَشْهَدُونَ أَنَّ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَيُكذِّبُونَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ وَيُنْكِرُونَ الْبَعْثَ، وَيُكذِّبُونَ الْقُرْآنَ، وَيَجْعَلُونَهُ سِحْرًا. وَنَحْنُ نَشْهَدُ أَنَّ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَأَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، وَنُصَدِّقُ الْقُرْآنَ، وَنُؤْمِنُ بِالْبَعْثِ، وَنُصَلِّي، وَنُصُومُ، فَكَيْفَ تَجْعَلُونَنَا مِثْلَ أَوْلِيَاكِ؟

فالجواب: أَنَّهُ لَا خِلَافَ بَيْنَ الْعُلَمَاءِ كُلِّهِمْ أَنَّ الرَّجُلَ إِذَا صَدَّقَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فِي شَيْءٍ، وَكذَّبَهُ فِي شَيْءٍ أَنَّهُ كَافِرٌ لَمْ يَدْخُلْ فِي الْإِسْلَامِ. وَكَذَلِكَ إِذَا آمَنَ بِبَعْضِ الْقُرْآنِ، وَجَحَدَ بَعْضَهُ، كَمَنْ أَقَرَّ بِالتَّوْحِيدِ، وَجَحَدَ وُجُوبَ الصَّلَاةِ، أَوْ أَقَرَّ بِالتَّوْحِيدِ، وَجَحَدَ وُجُوبَ الزَّكَاةِ، أَوْ أَقَرَّ بِهَذَا كُلِّهِ وَجَحَدَ وُجُوبَ الصَّوْمِ، أَوْ أَقَرَّ بِهَذَا كُلِّهِ، وَجَحَدَ وُجُوبَ الْحَجِّ.

وَلَمَّا لَمْ يَنْفَدِ أَنَسٌ فِي زَمَنِ النَّبِيِّ ﷺ لِلْحَجِّ أَنْزَلَ اللَّهُ - تَعَالَى - فِي حَقِّهِمْ: ﴿وَلِلَّهِ عَلَى النَّاسِ حِجُّ الْبَيْتِ مَنِ اسْتَطَاعَ إِلَيْهِ سَبِيلًا وَمَنْ كَفَرَ فَإِنَّ اللَّهَ غَنِيٌّ عَنِ الْعَالَمِينَ﴾ [آل عمران: 97]. وَمَنْ أَقَرَّ بِهَذَا كُلِّهِ، وَجَحَدَ الْبَعْثَ كَفَرَ

بِالْإِجْمَاعِ، وَحَلَّ دَمُهُ، وَمَالُهُ كَمَا قَالَ تَعَالَى: ﴿إِنَّ الَّذِينَ يَكْفُرُونَ  
بِاللَّهِ وَرُسُلِهِ وَيُرِيدُونَ أَنْ يُفَرِّقُوا بَيْنَ اللَّهِ وَرُسُلِهِ﴾ [النساء: ١٥٠]، الآية. فإذا  
كَانَ اللَّهُ - تَعَالَى - قَدْ صَرَّحَ فِي كِتَابِهِ أَنَّ مَنْ آمَنَ بِبَعْضٍ، وَكَفَرَ بِبَعْضٍ فَهُوَ كَافِرٌ  
- حَقًّا - زَالَتْ هَذِهِ الشُّبُهَةُ.

وَهَذِهِ هِيَ الَّتِي ذَكَرَهَا بَعْضُ أَهْلِ الْأَحْسَاءِ فِي كِتَابِهِ الَّذِي أُرْسِلَ إِلَيْنَا. وَيُقَالُ:  
إِذَا كُنْتَ تُقِرُّ أَنَّ مَنْ صَدَّقَ الرَّسُولَ ﷺ فِي شَيْءٍ، وَجَحَدَ وَجُوبَ الصَّلَاةِ فَهُوَ  
كَافِرٌ حَلَالُ الدَّمِ وَالْمَالِ بِالْإِجْمَاعِ، وَكَذَلِكَ إِذَا أَقَرَّ بِكُلِّ شَيْءٍ إِلَّا الْبَعْثَ، وَكَذَلِكَ  
لَوْ جَحَدَ وَجُوبَ صَوْمِ رَمَضَانَ وَأَقَرَّ بِذَلِكَ كُلِّهِ. لَا يُجَحَدُ هَذَا، وَلَا تَخْتَلِفُ  
الْمَذَاهِبُ فِيهِ، وَقَدْ نَطَقَ بِهِ الْقُرْآنُ - كَمَا قَدَّمْنَا -.

فَمَعْلُومٌ أَنَّ التَّوْحِيدَ هُوَ أَعْظَمُ فَرِيضَةٍ جَاءَ بِهَا النَّبِيُّ ﷺ، وَهُوَ أَعْظَمُ مِنَ  
الصَّلَاةِ، وَالزَّكَاةِ، وَالصَّوْمِ، وَالْحَجِّ. فَكَيْفَ إِذَا جَحَدَ الْإِنْسَانُ شَيْئًا مِنْ هَذِهِ  
الْأُمُورِ كَفَرَ، وَلَوْ عَمِلَ بِكُلِّ مَا جَاءَ بِهِ الرَّسُولُ ﷺ، وَإِذَا جَحَدَ التَّوْحِيدَ الَّذِي  
هُوَ دِينُ الرُّسُلِ كُلِّهِمْ لَا يَكْفُرُ؟!!

سُبْحَانَ اللَّهِ! مَا أَعْجَبَ هَذَا الْجَهْلَ!.

وَيُقَالُ - أَيْضًا - هُوَ لِأَنَّ أَصْحَابَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَاتَلُوا بَنِي حَنِيفَةَ، وَقَدْ  
أَسْلَمُوا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ، وَهُمْ يَشْهَدُونَ أَنَّ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَأَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ  
وَرَسُولُهُ، وَيُصَلُّونَ، وَيُؤَدُّونَ.

فَإِنْ قَالَ: إِنَّهُمْ يَشْهَدُونَ، أَنَّ مُسَيْلِمَةَ نَبِيٌّ. قُلْنَا: هَذَا هُوَ الْمَطْلُوبُ؛ إِذَا كَانَ مَنْ رَفَعَ رَجُلًا فِي رُتْبَةِ النَّبِيِّ ﷺ كَفَرَ، وَحَلَّ مَالَهُ وَدَمَهُ، وَلَمْ تَنْفَعُهُ الشَّهَادَتَانِ، وَلَا الصَّلَاةُ! فَكَيْفَ بِمَنْ رَفَعَ (شَمْسَانَ) أَوْ (يُوسُفَ)، أَوْ صَحَابِيًّا، أَوْ نَبِيًّا فِي مَرْتَبَةِ جَبَّارِ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ؟ سُبْحَانَهُ مَا أَعْظَمَ شَأْنَهُ! ﴿كَذَلِكَ يَطْبَعُ اللَّهُ عَلَى قُلُوبِ الَّذِينَ لَا يَعْلَمُونَ﴾ [الروم: ٥٩].

وَيُقَالُ - أَيْضًا - : الَّذِينَ حَرَقَهُمْ عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ بِالنَّارِ كُلَّهُمْ يَدْعُونَ الْإِسْلَامَ، وَهُمْ مِنْ أَصْحَابِ عَلِيٍّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ وَتَعَلَّمُوا الْعِلْمَ مِنَ الصَّحَابَةِ، وَلَكِنْ اعْتَقَدُوا فِي عَلِيٍّ مِثْلَ الْاِعْتِقَادِ فِي (يُوسُفَ)، وَ (شَمْسَانَ) وَأَمْثَلِهِمَا. فَكَيْفَ أَجْمَعَ الصَّحَابَةُ عَلَى قَتْلِهِمْ، وَكُفْرِهِمْ؟! أَتَظُنُّونَ الصَّحَابَةَ يُكْفِرُونَ الْمُسْلِمِينَ؟ أَمْ تَظُنُّونَ أَنَّ الْاِعْتِقَادَ فِي (تَاجٍ) وَأَمْثَالِهِ لَا يُضُرُّ، وَالْاِعْتِقَادَ فِي عَلِيٍّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ كُفْرٌ؟

وَيُقَالُ - أَيْضًا - : بَنُو عُبَيْدِ الْقَدَّاحِ الَّذِينَ مَلَكَوا الْمَغْرِبَ وَمِصْرَ فِي زَمَنِ بَنِي الْعَبَّاسِ، كُلُّهُمْ يَشْهَدُونَ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَأَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، وَيَدْعُونَ الْإِسْلَامَ، وَيُصَلُّونَ الْجُمُعَةَ، وَالْجَمَاعَةَ. فَلَمَّا أَظْهَرُوا مُخَالَفَةَ الشَّرِيعَةِ فِي أَشْيَاءَ دُونَ مَا نَحْنُ فِيهِ، أَجْمَعَ الْعُلَمَاءُ عَلَى كُفْرِهِمْ، وَقِتَالِهِمْ، وَأَنَّ بِلَادَهُمْ بِلَادُ حَرْبٍ، وَغَزَاهُمْ الْمُسْلِمُونَ حَتَّى اسْتَنْقَدُوا مَا بَأَيْدِيهِمْ مِنْ بُلْدَانِ الْمُسْلِمِينَ.

وَيُقَالُ - أَيْضًا - : إِذَا كَانَ الْأَوَّلُونَ لَمْ يَكْفُرُوا إِلَّا لِأَنَّهُمْ جَمَعُوا بَيْنَ الشَّرْكِ وَتَكْذِيبِ الرُّسُلِ، وَالْقُرْآنِ، وَإِنْكَارِ الْبَعْثِ، وَغَيْرِ ذَلِكَ فَمَا مَعْنَى الْبَابِ الَّذِي

ذَكَرَهُ الْعُلَمَاءُ فِي كُلِّ مَذْهَبٍ: (بَابُ حُكْمِ الْمُتَرَدِّ)؟ وَهُوَ الْمُسْلِمُ الَّذِي يَكْفُرُ بَعْدَ  
إِسْلَامِهِ. ثُمَّ ذَكَرُوا أَشْيَاءَ كَثِيرَةً، كُلُّ نَوْعٍ مِنْهَا يَكْفُرُ، وَيُجِلُّ دَمَ الرَّجُلِ وَمَالَهُ، حَتَّى  
إِنَّهُمْ ذَكَرُوا أَشْيَاءَ يَسِيرَةً عِنْدَ مَنْ فَعَلَهَا؛ مِثْلَ كَلِمَةٍ يَذْكُرُهَا بِلِسَانِهِ دُونَ قَلْبِهِ، أَوْ  
كَلِمَةٍ يَذْكُرُهَا عَلَى وَجْهِ الْمَرْحِ وَاللَّعِبِ.

وَيُقَالُ - أَيْضًا - : الَّذِينَ قَالَ اللَّهُ فِيهِمْ: ﴿يَجْلِفُونَ بِاللَّهِ مَا قَالُوا وَلَقَدْ قَالُوا  
كَلِمَةَ الْكُفْرِ وَكَفَرُوا بَعْدَ إِسْلَامِهِمْ﴾ [التوبة: ٧٤]. أَمَا سَمِعْتَ اللَّهَ كَفَرَهُمْ  
بِكَلِمَةٍ مَعَ كَوْنِهِمْ فِي زَمَنِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَيُجَاهِدُونَ مَعَهُ، وَيُصَلُّونَ مَعَهُ،  
وَيُزَكُّونَ، وَيُحْجُّونَ، وَيُؤَحِّدُونَ؟!]

وَكَذَلِكَ الَّذِينَ قَالَ اللَّهُ - تَعَالَى - فِيهِمْ: ﴿قُلْ أَبِاللَّهِ وَعَايَاتِهِ وَرَسُولِهِ كُنْتُمْ  
تَسْتَهْزِئُونَ ۗ لَا تَعْتَذِرُوا قَدْ كَفَرْتُمْ بَعْدَ إِيمَانِكُمْ﴾ [التوبة: ٦٥ - ٦٦].  
فَهُؤُلَاءِ الَّذِينَ صَرَّحَ اللَّهُ أَنَّهُمْ كَفَرُوا بَعْدَ إِيمَانِهِمْ، وَهُمْ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي  
غَزْوَةِ تَبُوكٍ قَالُوا كَلِمَةَ ذَكَرُوا أَنَّهُمْ قَالُوهَا عَلَى وَجْهِ الْمَرْحِ. فَتَأَمَّلْ هَذِهِ الشُّبُهَةَ،  
وَهِيَ قَوْلُهُمْ: تُكْفِرُونَ الْمُسْلِمِينَ، وَهُمْ أَنَاسٌ يَشْهَدُونَ أَنَّ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَيُصَلُّونَ  
وَيُصُومُونَ. ثُمَّ تَأَمَّلْ جَوَابَهَا؛ فَإِنَّهُ مِنْ أَنْفَعِ مَا فِي هَذِهِ الْأُورَاقِ.

وَمِنَ الدَّلِيلِ عَلَى ذَلِكَ - أَيْضًا - : مَا حَكَى اللَّهُ - تَعَالَى عَنْ بَنِي إِسْرَائِيلَ - مَعَ  
إِسْلَامِهِمْ، وَعِلْمِهِمْ، وَصَلَاحِهِمْ - أَنَّهُمْ قَالُوا لِمُوسَى: ﴿أَجْعَلْ لَنَا إِلَهًا﴾  
[الأعراف: ١٣٨]. وَقَوْلُ أَنَاسٍ مِنَ الصَّحَابَةِ، اجْعَلْ لَنَا - يَا رَسُولَ اللَّهِ - ذَاتَ

أَنوَاطٍ -، فَحَلَفَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنَّ هَذَا مِثْلُ قَوْلِ بَنِي إِسْرَائِيلَ: ﴿أَجْعَلْ لَنَا

إِلَهًا﴾.

وَلَكِنْ لِلْمُشْرِكِينَ شُبُهَةٌ يُدُلُّونَ بِهَا عِنْدَ هَذِهِ الْقِصَّةِ، وَهِيَ أَنَّهُمْ يَقُولُونَ: إِنَّ بَنِي إِسْرَائِيلَ لَمْ يَكْفُرُوا بِذَلِكَ، وَكَذَلِكَ الَّذِينَ سَأَلُوا النَّبِيَّ ﷺ أَنْ يَجْعَلَ لَهُمْ ذَاتَ أَنوَاطٍ. فَاجْأَبُ أَنْ تَقُولَ: إِنَّ بَنِي إِسْرَائِيلَ لَمْ يَفْعَلُوا، وَكَذَلِكَ الَّذِينَ سَأَلُوا النَّبِيَّ ﷺ لَمْ يَفْعَلُوا. وَلَا خِلَافَ أَنَّ بَنِي إِسْرَائِيلَ لَوْ فَعَلُوا ذَلِكَ لَكَفَرُوا. وَلَا خِلَافَ أَنَّ الَّذِينَ مَهَامُ النَّبِيِّ ﷺ لَوْ لَمْ يُطِيعُوهُ، وَاتَّخَذُوا ذَاتَ أَنوَاطٍ بَعْدَ مَهْمِهِ لَكَفَرُوا. وَهَذَا هُوَ الْمَطْلُوبُ.

وَلَكِنْ هَذِهِ الْقِصَّةُ تُفِيدُ: أَنَّ الْمُسْلِمَ - بَلِ الْعَالِمَ - قَدْ يَقَعُ فِي أَنْوَاعٍ مِنَ الشَّرِكِ لَا يَدْرِي عَنْهَا. فَتُفِيدُ التَّعْلِيمَ، وَالتَّحَرُّزَ، وَمَعْرِفَةَ أَنَّ قَوْلَ الْجَاهِلِ: (التَّوْحِيدُ فَهَمْنَاهُ) أَنَّ هَذَا مِنْ أَكْبَرِ الْجَهْلِ، وَمَكَايِدِ الشَّيْطَانِ. وَتُفِيدُ - أَيْضًا - أَنَّ الْمُسْلِمَ الْمُجْتَهِدَ الَّذِي إِذَا تَكَلَّمَ بِكَلَامِ الْكُفْرِ - وَهُوَ لَا يَدْرِي - فَنَبَّهَ عَلَى ذَلِكَ، وَتَابَ مِنْ سَاعَتِهِ أَنَّهُ لَا يَكْفُرُ، كَمَا فَعَلَ بَنُو إِسْرَائِيلَ، وَالَّذِينَ سَأَلُوا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ.

وَ تُفِيدُ - أَيْضًا - أَنَّهُ لَوْ لَمْ يَكْفُرْ فَإِنَّهُ يَغْلُظُ عَلَيْهِ الْكَلَامُ تَغْلِيظًا شَدِيدًا، كَمَا فَعَلَ

رَسُولُ اللَّهِ ﷺ.

الشرح:

هذا المقطع يتضمّن شبهة من أعظم الشبهات، وقد أطل الشيخ في نقضها،  
وقال: «تأمل جوابها؛ فإنه من أنفع ما في هذه الأوراق».

**الشبهة التاسعة: إنكار المساواة في الحكم بالشرك بين المتأخرين  
والأولين مع اختلاف العقيدة والفعل.**

**العرض:**

يقولون: إن الذين بُعث إليهم النبي ﷺ ونزل فيهم القرآن لا يشهدون أن  
لا إله إلا الله، ويكذبون الرسول ﷺ، وينكرون البعث، ويكذبون القرآن،  
ونحن نشهد أن لا إله إلا الله وأن محمدا رسول الله، ونصدّق القرآن، ونؤمن  
بالبعث، ونصليّ ونصوم. فكيف تجعلوننا مثل أولئك؟.

**النقض:**

**أجاب الشيخ عن هذه الشبهة من عدة أوجه:**

**الأول:** أن الإسلام دين متكامل مترابط، يجب الأخذ بأصوله كلها عقيدة وعملا،  
قال تعالى: ﴿يَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا أَذْخُلُوا فِي السِّلْمِ كَآفَّةً﴾ [البقرة: ٢٠٨]، أي: ادخلوا في  
جميع شرائع الإسلام، عاملين بجميع أحكامه، ولا تتركوا منها شيئا. ومن جحد شيئا  
من أصول الدين المعلومة منه بالضرورة؛ كالصلاة والصوم، فهو كافر، ولو أدى بقية  
شرائع الدين.

فإذا تقرر ذلك؛ فأهم المِثَمات وأوجبها: توحيد الله - تعالى - بالعبادة، فيجب الإقرار بذلك عقيدة، والالتزام به عملاً.

**الثاني:** وقائع في زمن النبي ﷺ فيها الحكم بكُفر من أتى مُكفراً، ولو كان يأتي ببقية شرائع الإسلام، وذكر الشيخ نهاج لذلك؛ منها:

١ - قوله تعالى: ﴿وَلِلَّهِ عَلَى النَّاسِ حِجُّ الْبَيْتِ مَنِ اسْتَطَاعَ إِلَيْهِ سَبِيلًا وَمَنْ كَفَرَ فَإِنَّ اللَّهَ غَنِيٌّ عَنِ الْعَالَمِينَ﴾ [آل عمران: ٩٧]، جاء عن ابن عباس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا في قوله: ﴿وَمَنْ كَفَرَ﴾، قال: مَنْ زعم أنه ليس بفرض عليه (١).

فلو أن مسلماً يشهد أن لا إله إلا الله، وأن محمداً رسول الله، ويقوم الصلاة، ويؤتي الزكاة، ويصوم رمضان، ويؤمن بأركان الإيمان الستة، لكنه يقول: الحج ليس فرضاً من فرائض الله، وليس ركناً من أركان الإسلام، فأنكر وجوبه وجحده = فإنه يكفر بذلك.

٢ - قوله تعالى: ﴿يَجْلِفُونَ بِاللَّهِ مَا قَالُوا وَلَقَدْ قَالُوا كَلِمَةَ الْكُفْرِ وَكَفَرُوا بَعْدَ إِسْلَامِهِمْ﴾ [التوبة: ٧٤].

قال قتادة: «نزلت في عبد الله بن أبي، وذلك أنه اقتتل رجلاً من جُهَني وأنصاره، فعلا الجُهَني على الأنصاري، فقال عبد الله للأنصار: ألا تنصروا أحاكم؟ والله ما مثلنا ومثل محمد إلا كما قال القائل: سَمَّنْ كَلْبَكَ يَأْكُلُكَ، وقال:

(١) ينظر: تفسير الطبري (٥/٦١٩).

﴿لَيْن رَّجَعْنَا إِلَى الْمَدِينَةِ لِيُخْرِجَنَّ الْأَعَزُّ مِنْهَا الْأَذَلَّ﴾ [المنافقون: ٨]، فسعى بها رجل من المسلمين إلى النبي ﷺ، فأرسل إليه فسأله، فجعل يحلف بالله ما قاله، فأنزل الله فيه هذه الآية»<sup>(١)</sup>.

الشاهد: أن الله حكم بكفره مع أنه كان ينطق بالشهادتين، ويصلي ويخرج معه للجهاد.

٣- قوله تعالى: ﴿وَلَيْن سَأَلْتَهُمْ لَيَقُولُنَّ إِنَّمَا كُنَّا نَخُوضُ وَنَلْعَبُ قُلْ أَبِاللَّهِ وَءَايَاتِهِ وَرَسُولِهِ كُنْتُمْ تَسْتَهْزِءُونَ ٦٥ لَا تَعْتَذِرُوا قَدْ كَفَرْتُمْ بَعْدَ إِيمَانِكُمْ﴾ [التوبة: ٦٥ - ٦٦]، وهذا نص في كفره، ولو كان هازلاً. وذكر في سبب نزولها أقوال:

أ- قول بعض المنافقين في غزوة تبوك: «ما رأينا مثل قرائنا هؤلاء أرغَّبَ بُطُونًا، وَلَا أَكْذَبَ أَلْسِنًا، وَلَا أَجْبَنَ عِنْدَ اللَّقَاءِ»<sup>(٢)</sup>.

ب- أن ناساً من المنافقين قالوا: «يرجو هذا الرجل أن يفتح قصور الشام وحصونها، هيئات»<sup>(٣)</sup>، وقول بعضهم: «أتحسبون جِلاَد بني الأصفر كقتال العرب بعضهم بعضاً»<sup>(٤)</sup>.

(١) تفسير ابن كثير (٤/ ١٧٨).

(٢) أخرجه الطبري في تفسيره (١١/ ٥٤٣)، وابن أبي حاتم (١٠٠٤٧).

(٣) أخرجه الطبري في تفسيره (١١/ ٥٤٤)، وابن أبي حاتم (١٠٠٤٩).

(٤) سيرة ابن هشام (٢/ ٥٢٥).

فهؤلاء حكم الله بكفرهم مع أنهم كانوا في مسير جهاد شاق، وفي جيش يقوده رسول الله ﷺ، وكانوا ينطقون بالشهادتين، ويصلُّون مع رسول الله ﷺ، وكانت كلمة عابرة على وجه المزاح والهزل، ومع هذا كله حكم بكفرهم!.

**الثالث:** اتفاق العلماء من الصحابة فمن بعدهم على تكفير من وقع في ناقض للإسلام، ولو أتى ببقية أصوله من الشهادتين والصلاة وغيرهما، واستحلال دمائهم بذلك.

**وذكر الشيخ ثلاثة أمثلة على هذا:**

أ- فعل الصحابة حين قاتلوا بني حنيفة الذين تبعوا مسيلمة الكذاب، وكانوا قد أسلموا مع النبي ﷺ، وشهدوا أن لا إله إلا الله وأن محمداً رسول الله، وكانوا يؤذنون ويصلون.

فإن قالوا: إن أولئك ادَّعوا النبوة في مسيلمة، وهذا سبب كفرهم وقتالهم، ونحن لم نقل مثل ذلك.

**فالجواب:** إذا كان من رفع رجلاً إلى رتبة النبي ﷺ كفر وحلَّ ماله ودمه ولم تنفعه الشهادتان ولا الصلاة، فكيف بمن رفع مخلوقاً إلى مرتبة الخالق؟!.

**فائدة:** ذكر الشيخ شمسان، ويوسف، وتاج، وهذه الثلاثة سئل عنها الشيخ محمد بن إبراهيم، فأجاب: «يوسف وشمسان وتاج أساء أناس كفر طواغيت،

وليست أسماء مواضع. فأما (تاج) فهو من أهل الخرج تُصرف إليه الندور ويُدعى ويُعتقد فيه النفع والضرر، وكان يأتي إلى أهل الدرعية من بلده الخرج لتحصيل ماله من الندور، وقد كان يخافه كثير من الناس الذين يعتقدون فيه، وله أعوان وحاشية لا يُتعرض لهم بمكروه، بل يُدعى فيهم الدعاوي الكاذبة، وتنسب اليهم الحكايات القبيحة، ومما ينسب إلى (تاج) أنه أعمى ويأتي من بلده الخرج من غير قائد يقوده.

وأما (شمسان) فالذي يظهر من رسائل إمام الدعوة رَحْمَةُ اللَّهِ أَنَّهُ لا يبعد عن العارض، وله أولاد يعتقد فيهم.

وأما (يوسف) فقد كان على قبره وثن يُعتقد فيه، ويظهر أن قبره في الكويت أو الأحساء، كما يفهم من بعض رسائل الشيخ رَحْمَةُ اللَّهِ.

أما تاريخ وجودهم فهو قريب من عصر إمام الدعوة الشيخ محمد بن عبد الوهاب رَحْمَةُ اللَّهِ، وقد ذكرهم في كثير من رسائله؛ لأنهم من أشهر الطواغيت التي يعتقد فيها أهل نجد وما يقاربها، وكانوا يعتقدون فيهم الولاية، ويصرفون لهم شيئاً من العبادة، وينذرون لهم الندور، ويرجون بذلك نظير ما يرجوه عباد اللات والعزى»<sup>(١)</sup>.

(١) «فتاوى ورسائل الشيخ محمد بن إبراهيم» (١/١١٧).

ب- الذين حرّقهم علي بن أبي طالب رَضِيَ اللهُ عَنْهُ بالنار كلهم كانوا يدعون الإسلام، وهم من أصحاب علي، وتعلّموا العلم من الصحابة، ولكن اعتقدوا في علي رَضِيَ اللهُ عَنْهُ الألوهية.

وحاصل القصة أنه قيل لعلي رَضِيَ اللهُ عَنْهُ: إنَّ هنا قوما على باب المسجد يدعون أنَّك ربُّهم! فدعاهم فقال لهم: ويلكم ما تقولون؟! قالوا: أنت ربُّنا وخالقنا ورازقنا! فقال: ويلكم! إنَّما أنا عبدٌ مثلكم آكلُ الطعام كما تأكلون، وأشرب كما تشربون، إن أطعتُ الله أثابني إن شاء، وإن عصيته خشيتُ أن يُعذِّبني؛ فاتَّقوا الله وارجعوا! فأبوا!

فلما كان الغد غدوا عليه، فجاء قُبر، فقال: قد - والله - رجعوا يقولون ذلك الكلام! فقال: أدخلهم، فقالوا كذلك. فلما كان الثالث، قال: لئن قلتُم ذلك لأقتلنكم بأخبث قِتلة! فأبوا إلا ذلك، فخذَّ لهم أخذودا بين باب المسجد والقصر، وقال: احفروا فأبعدوا في الأرض، وجاء بالحطب فطرحه بالنار في الأخدود، وقال: إنِّي طارحُكم فيها أو ترجعوا، فأبوا أن يرجعوا، فقفذ بهم فيها حتى إذا احترقوا قال:

لما رأيت الأمر أمرا منكرا أججت ناري ودعوتُ قُبرا

وأنكر ابن عباس رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا الحرق للنهي عنه، ولم يُنكر عليه أصل قتلهم<sup>(١)</sup>.

(١) ينظر: صحيح البخاري (٣٠١٧).

ج- ما حصل في عهد الدولة العباسية من تسلط العبيديين على مصر والمغرب والشام، وسميت بالدولة الفاطمية تليسا. وكانوا يشهدون أن لا إله إلا الله وأن محمدا رسول الله، ويدعون الإسلام، ويصلون الجمعة والجماعة، ولكن أتوا بما يخرجهم من رتبة الدين من ادعاء الألوهية وعلم الغيب وغير ذلك<sup>(١)</sup>.

الرابع: أن العلماء في جميع المذاهب عقدوا في كتب الفقه (باب حكم المرتد)، وهو المسلم الذي يكفر بعد إسلامه، وذكروا فيه أسبابا كثيرة من وقع في شيء منها كفر، ولو كان يأتي ببقية شرائع الدين من الشهادتين والصلاة والزكاة والصوم والحج، وهذا تأكيد لما سبق في الوجه الأول.

الخامس: عن أبي واقد الليثي، قال: خَرَجْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ إِلَى حُنَيْنٍ، وَنَحْنُ حَدَثَاءُ عَهْدٍ بِكُفْرٍ، وَلِلْمُشْرِكِينَ سِدْرَةٌ يُعَكْفُونَ عِنْدَهَا وَيُنُوطُونَ بِهَا أَسْلِحَتَهُمْ، يُقَالُ لَهَا: «ذَاتُ أَنْوَاطٍ!» فَمَرَرْنَا بِسِدْرَةٍ، فَقُلْنَا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، اجْعَلْ لَنَا ذَاتَ أَنْوَاطٍ كَمَا لَهُمْ ذَاتُ أَنْوَاطٍ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «اللَّهُ أَكْبَرُ! إِنَّهَا السُّنَنُ! قُلْتُمْ - وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ - كَمَا قَالَتْ بَنُو إِسْرَائِيلَ لِمُوسَى: ﴿اجْعَلْ لَنَا إِلَهًا كَمَا لَهُمْ آلِهَةٌ﴾ قَالَ إِنَّكُمْ قَوْمٌ تَجْهَلُونَ» [الأعراف: ١٣٨]، لَتَرْكِبَنَّ سَنَنَ مَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ»<sup>(٢)</sup>.

(١) ينظر: «الموسوعة الميسرة في الأديان والمذاهب والأحزاب المعاصرة» (١/ ٣٧٨)، وما بعدها.

(٢) صحيح: أخرجه الترمذي في سننه (٢١٨٠)، وأحمد في «المسند» (٢١٨٩٧)، وصححه الألباني.

والشاهد أن النبي ﷺ أنكر على هؤلاء، وجعل طلبهم مشابها لقول بني إسرائيل لموسى: ﴿أَجْعَل لَّنَا إِلَهًا كَمَا لَهُمْ آلِهَةٌ﴾.

وأن بني إسرائيل وأصحاب تلك المقالة كانوا مؤمنين مع رسولهم، ومع ذلك لو فعلوا ما طلبوا لكفروا بذلك، فهذا هو المانع من كفرهم، أنهم قالوها جهلاً، كما في الحديث: «وَنَحْنُ حُدَثَاءُ عَهْدٍ بِكُفْرٍ»، فلما نُبِّهوا تنبهوا وامتلوا<sup>(١)</sup>.

### ثم ذكر الشيخ ثلاث فوائد من هذه القصة:

أ- الحذر والتحرز والخوف من الشرك، فقد قاربه بعض الصحابة، وأخبر النبي ﷺ أنه أخوف مخوف عليهم. وقول بعض الناس: «التوحيد فهمناه»، من أكبر الجهل ومكائد الشيطان، وسبق بيان ذلك في: «باب الخوف من الشرك»، من شرح كتاب التوحيد.

ب- أن المسلم إذا تكلم بكلام كُفر وهو لا يدري، فنبه على ذلك، فتاب من ساعته، أنه لا يكفر كما فعل بنو إسرائيل، وكالذين سألوا النبي ﷺ.

(١) قال ابن القيم في «إغاثة اللهفان» (١/٣٧٢): «فإذا كان اتخاذ هذه الشجرة؛ لتعليق الأسلحة والعكوف حولها اتخاذاً إله مع الله - تعالى - مع أنهم لا يعبدونها ولا يسألونها، فما الظن بالعكوف حول القبر والدعاء به ودعائه والدعاء عنده؟! فأبي نسبة للفتنة بشجرة إلى الفتنة بالقبر لو كان أهل الشرك والبدعة يعلمون».



ج- قائل كلمة الكفر جاهلاً، مع أنه لا يكفُر، فإنه يُغلَّظ عليه كما فعل موسى عَلَيْهِ السَّلَامُ مع قومه، وكما فعل رسول الله ﷺ هنا. وهذا يُقيّد بحسب الحال والمصلحة، فالشدة في موضعها، واللين والرفق في موضعه.

